INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING
FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

الذكرى السنوية الأولى للحكم الصادر عن محكمة الاستئناف في الإمارات بحق المدافع عن حقوق الإنسان أحمد منصور

29 مايو 2019 تحل الذكرى السنوية الأولى للحكم الصادر عن محكمة الاستئناف في دولة الإمارات بحق المدافع عن حقوق الإنسان أحمد منصور بالسجن 10 سنوات وغرامة قدرها مليون درهم (272،000 دولار أمريكي) إضافة إلى 3 سنوات تحت المراقبة بعد انتهاء مدة الحكم، ومصادرة أجهزته الإلكترونية وذلك على خلفية اتهامه "بانتقاد الحكومة، ونشر معلومات كاذبة على وسائل التواصل الاجتماعي، وتعزيز الطائفية والكراهية وإهانة مكانة دولة الإمارات العربية المتحدة ورموزها.

لكن الوقائع تؤكد ان الحقوقي أحمد منصور استخدم وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة به للدعوة إلى الإفراج عن زملائه المدافعين عن حقوق الإنسان وانهاء حالة انتهاكات حقوق الإنسان في الإمارات، وهذا الفعل لن يتجاوز حقه في التعبير عن الرأي والمنصوص عليه شرعاً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمادته 19:

لكلِّ شخص حقُّ التمتُّع بحرّية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرّيته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

وقالت هيومن رايتس ووتش إن إدانة منصور والحكم الحالي الصادر ضده، الناجمَين عن ممارسة حقه في حرية التعبير، وآرائه السياسية، ووضعه كحقوقي، يُمثلان عملا من أعمال قمع الدولة الوحشي الذي ينتهك حقوق منصور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

الناشط الحقوقي أحمد منصور يُعد من أشهر ناشطين حقوق الإنسان في الإمارات والخليج العرب، نال جائزة مارتن إينالز المرموقة للمدافعين عن حقوق الإنسان لكن منعته السلطات الإماراتية التي احتجزت جوازه السفر آنذاك من حضور الحفل في جنيف.

تعرض للاعتقال عام 2011 في قضية رأي وحُكم عليه بالسجن 3 سنوات ثم أفرج عنه بموجب عفو رئاسي، تعرض للكثير من المضايقات والاعتداءات الأمنية والتجسس.

في 20 آذار/مارس 2017 اقتحم رجال الأمن منزله الساعة 3 فجر؛ تم تفتيش المنزل غرفة غرفة ومصادرة الأجهزة الالكترونية منه، تم اقتياده إلى جهة مجهولة دون إبلاغ زوجته بمصيره.

تعرض أحمد منصور لمحاكمات جائرة على الرغم من دعوات الإمارات للالتزام بالمعايير الدولية من قبل خبراء الأمم المتحدة. ومُنع من الاتصال بمحامٍ أثناء المحاكمة.

يُحتجز اليوم الناشط الحقوقي أحمد منصور في الحبس الانفرادي بظروف سيئة دفعته مسبقاً لخوض اضراب عن الطعام لمدة شهر كامل لكنها مازالت مستمرة حتى اليوم حيث كشف بيان صادر عن مركز الخليج لحقوق الإنسان حقائق حول وضع الناشط أحمد منصور داخل سجن الصدر بدولة الإمارات يؤكد التالي:

- يُحتجز منصور بسجن الصدر في أبو ظبي بمعزل عن العالم الخارجي في زنزانة بلا سرير ولا مياه ولا يمكنه الوصول إلى دورة المياه بجانب ثقب في الأرض كمرحاض .

- لا يُسمح له بمغادرة الزنزانة التي عرضها 4 × 4 أمتار. وفي خلال عامين لم يُسمح له بالخروج إلى ساحة الرياضة إلا مرة واحدة بعد الاهتمام الدولي بإضرابه عن الطعام .

- لا يُسمح له بالزيارات العائلية المنتظمة أو غيرها من الحقوق الممنوحة عادة للسجناء، مثل الذهاب إلى المطعم والمكالمات الهاتفية وإمكانية الوصول إلى الكتب والصحف والتلفزيون.

التعبير عن الرأي ليس جريمة في أي دولة تحترم حقوق الإنسان لكن الجهة المظلمة في قضية الناشط الحقوقي احمد منصور أنه مارس حقه في الرأي في دولة تجرم التعبير عن الرأي تحت مسمى قانون الجرائم الالكترونية وتتخذ منه وسيلة شرعية للانتقام ممن يكشف الحقيقة السوداء للوضع الحقوقي الذي تخفيه دولة الإمارات بدفع

المليارات والتسويق لنفسها أنها عاصمة عالمية للتسامح لعام 2019 وترسيخ قيم التعايش والسلام في المجتمعات المحلية، والإقليمية، والدولية.

السجون الإماراتية وكافة الانتهاكات التي تمارس داخل قضبانها بحق ناشطي الرأي من تعذيب وترهيب وانتقام ممنهج من كلمة الحق هو المكان الأفضل لرؤية حقيقة دولة الإمارات إضافة إلى جرائم الحرب المرتكبة في جنوب اليمن والمجازر اللاإنسانية بحق كافة الشعب اليمني.

والانتهاكات التي تمارس داخل السجون في دولة الإمارات ليست سوى انعكاس للممارسات والانتهاكات في سجونها السرية في اليمن والتي قامت وكالة أسوشيتد برس بفضحها.

الأيديولوجية الإماراتية واحدة سواء كانت داخل الإمارات او خارجها وهناك الكثير من يقع ضحيتها، ولعل الناشطة الحقوقية علياء عبد النور التي توفيت بسبب اصابتها بمرض السرطان خير دليل على ذلك، حيث تدهورت صحتها أثناء وجودها في السجن، وأبلغ الأطباء أسرتها بأنه لم يتبقّ سوى بضعة أشهر من احتمال بقائها على قيد الحياة. وفي تقرير طبّي صدر في أبريل 2017 واستعرضته هيومن رايتس ووتش، قال أطباء مستشفى المفرق إن عبد النور تحتاج إلى العلاج الكيميائي والخضوع لعملية جراحية، وادعى أنها كانت ترفض العلاج، لكن عائلة عبد النور تقول إن إحدى حراس السجن أجبرت عبد النور على التوقيع على وثيقة تفيد برفضها للعلاج. تم رفض جميع طلبات عائلة عبد النور للإفراج الطبي دون تفسير، على الرغم من أن القانون الاتحادي رقم 43 لعام 1992 لدستور الإمارات العربية المتحدة بشأن تنظيم المؤسسات العقابية يسمح للمدعي العام بالإفراج عن أي معتقل يعاني من مرض يهدد حياته.

المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان يؤكد من تلك الوقائع ان حياة سجين الرأي أحمد منصور معرضة للخطر وخاصة بعد تدهور حالته الصحية بعد إضرابه عن الطعام، كما يؤكد أن تلك الشخصية بتاريخها المناضل في الدفاع عن حقوق الإنسان من المعيب على دولة الإمارات ان تجعل مصيره خلف قضبان السجون لإسكاته وتقييد نشاطه الحقوقي.

ويطالب المجلس بالإفراج الفوري عن الحقوقي منصور وكافة سجناء الرأي في السجون الإماراتية دون قيد أو شرط، وان تتوقف السلطات الإمارتية عن فرض قيود تعسفية على الحق في حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها، بتجنب استخدام قوانين التشهير الجنائي، وقوانين مكافحة الإرهاب، لاحتجاز ومحاكمة وإدانة وسجن المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان والالتزام بمعايير المحاكمات العادلة.

كما يطالب المجلس بإجراء تحقيق أممي بالانتهاكات والممارسات المخالفة للقوانين الدولية ذات الصلة داخل السجون الإمارتية من تعذيب وعزل وحرمان من العلاج وغيرها. والسماح لخبراء الأمم المتحدة والمنظمات

الدولية والمستقلة بالوصول إلى المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين، والتأكد من حصول المعتقلين على كافة حقوقهم.

لن تنجح دولة الإمارات بالوصول على الصورة المرموقة التي تسعى إليها في ظل استمرار جرائم الحرب التي ترتكبها في اليمن والدور التخريبي الذي بدأته في ليبيا وتستمر به في السودان وكذلك قمع الناشطين داخل أراضيها.

جنيف 2019/05/29